

التعريفات

وليس كل استحسان قياسا خفيا لأن الاستحسان قد يطلق على ما ثبت بالنص والاجماع والضرورة لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفي .

والقياس الاستثنائي ما يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا إن كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم ينتج أنه متحيز وهو بعينه مذكور من القياس أو لكنه ليس بمتحيز ينتج أنه ليس بجسم ونقيضه قولنا إنه جسم مذكور في القياس .

والقياس الاقتراني نقيض الاستثنائي وهو ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج الجسم محدث فليس هو ولا نقيضه مذكورا في القياس بالفعل .

وقياس المساواة هو الذي يكون متعلق محمول صغراه موضوعا في الكبرى فإن استلزامه لا بالذات بل بواسطة مقدمة أجنبية حيث تصدق بتحقق الاستلزام كما في قولنا أ مساو ب و ب مساو ج و أ مساو ج إذ المساوي للمساوي للشيء مساو لذلك الشيء وحيث لا يصدق ولا يتحقق كما في قولنا أ نصف ب وب نصف ل ج فلا يصدق أ نصف ل ج لأن نصف النصف ليس بنصف بل ربع .

1161 - القياس ما يمكن أن يذكر فيه ضابطة عند وجود تلك الضابطة يوجد هو